

## شرح منظومة القلائد البرهانية ( ٣ )

محمد الشرافي

الصحابة زيد اجلى لذا بالاتباع كان اولى. لا سيما والشافعي موافق له وفي اجتهاده مطابق وهذه منظومة وهذه منظومة محتوية على اصوله بها منظوية. بالغت في اجتهادها بالغت في بالغت في في تعب. بالغت في اختصارها بالغت في اختصارها موضحا. آآ محررا اقوالها منقحة - 00:00:00

سميتها القلائد البرهانية لما غدت لطالبها دانية والله ارجو النفع للمشتغل بها وان يخلص لي في العمل. امين يلا وبعد وبعد فالعلم بني الفرائض من افضل العلم بلا معارض بل هو نصف العلم - 00:00:50

النصف العلمي فيما ورد في خبر النبي في خبر النبي. عن النبي. عن النبيين. مسند عن النبيين وفيه للصحابة وانه وانه اول ما سيرفع من العلوم في الورى وينزع وفيه للصحابة الاعلام - 00:01:10

مذاهب مشهورة الاحكام ومذهب الامام زيد اجلى لباب اتباع كان اولى لا سيما والشافعي موافق له وفي اجتهاده مطابق آآ بالغت في اختصارها موضحا لا قبل وهذه وهذه على اصول على اصوله بها منظوية بالغت في اختصارها موضحا - 00:01:30

محررا اقوالها منقحة سميتها القلائد البرهانية بما لما غدت لطالبها دانية والله ارجو النفع والله ارجو النفع للمشتغل بها وان يخلص لي في العمل. احسنت وانه ليس الله تعالى وانه قال رحمه الله تعالى - 00:02:00

وبعد فالعلم بذى الفرائض الفرائض من افضل العلم معارض بمعنى تزويها مبارك يلا اللي هو فيما ورد فيما ورد في خبر بس احسنت. هات يا محمد هاتها من اولها. ايه - 00:02:40

الواحد على الرسول القرشي محمدا وآله وصحبه واعيانهم وتابعيه على الاحسان وبعد فالعلم فالعلم في تلك فرائضه نصف العلم فيما ورد عن في السادات ومن وفيه الصحابة مشهورة الاحكام. مشهورة؟ نعم صح - 00:03:30

ومذهب الامام ومذهب الامام زيد وان كان هول لا سيما والشافعي يوافق لا هو في اجتهاده نطالب فهذه مظلومة ما هو هذه امة على على اصوله فيها منظوية اختصارها موضحا - 00:04:20

سميت احسنت موسى كم حفظت مقدمة يلا معارضين عندك ماء نازع اذ هو نصف العلم وانه اوله بس احسنت. هذا الحفظ يا اخوان يحتاج الى مراجعة وهي تثبيت ومن تقدم يعني اذا بدأنا في القسمة وهذا نجلس يمكن يومين ثلاثة في بيت واحد فرصة تراجع

تراجع - 00:04:50

تراجع وتسمع والتسميع على الزميل او على نفسك مع الجوال يثبت هب له باذن الله. طيب ايه والله ارجو النفع للمشتغل بها يعني وان وان الله يجعل عملي خالصا لوجهه. يخلص العمل - 00:06:10

طيب اه مناقشة دل على فضل علم الفرائض امور الاول ان الله تولى بيان هذا العلم تفصيلا تفصيلا في ثلاث آيات من سورة النساء. احسنت. الثاني محمد. ان هذا من حدود الله جل وعلا. ومن - 00:06:40

ضبطه ضبطه لحدود الله لان الله عز وجل في نهاية آية الفرائض كآيات المواريث هذه سورة النساء قال وتلك حدود الله تلك بدون واو احسنت ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:00

مما قال طيب اه منها حديث حيث أبي هريرة ابوة. وهو ينسى ونصفه نصف العلم. وهو ينسى طيب ايضا سعود قال عمر رضي عنه طيب موسى كيف ان علم الفرائض نصف العلم - 00:07:20

اما بالحياة وبالموت قبل الفرائض تتألم بالموت وليس المعنى ان مسائل علم الفرائض المسائل لا بل ولا عشر معشار مسائل الحياة

طيب هناك صحابة اشتهر عنهم مذاهب الفرائض رضي الله عنهم طيب لماذا فضل المؤلف رحمه الله مذهب زيد - 00:08:10

لماذا فضل مذهب زيد؟ قال مذهب الامام زيد اجلع ايه لماذا اختاره؟ اعلم الدليل افرضهم زيد ابن ثابت وهذا الحديث طيب ما ما

قول شيخنا رحمه الله في المسألة؟ ها من يعرف - 00:08:50

محمد قول الشيخ ابن حنبل رحمه الله يقول ان هذا الحديث فيه ضعف. نعم. وان صح؟ ان صح فانه لي اناس معينين بعض اقوال

زيد يعني صحيحة ولكن ليس كله. ففيه مسائل يكون قول زيد فيها مرجوحا. مذهب زيد فيها مرجوح - 00:09:20

ما المختصر؟ المختصر هو ما قل كلامه لفظ ما قل لفظه وكثر معناه. وكثر معناه. طيب السؤال لكم جميعا. اين نجد الكلام وخسر اين

يكثر؟ انا ما ذكرت المعلومة هذي؟ هنا يكثر؟ ايه. يعني قصدك في الكتب ولا في - 00:09:40

ايش؟ اين مواضعه؟ ها وايش قال؟ حديث النبي صلى الله عليه وسلم والقرآن قرآن مليء القرآن مليء بهذا. يعني جملة امانة عظيمة.

ولذلك يعني الكلام المختصر هذا يدل على معاني كبيرة في القرآن والسنة. والنبي عليه الصلاة والسلام قال ان الكلام اختصر

لاختصارا. وقال اوتيت جوامع - 00:10:10

الكلم في الدرس اليوم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين.

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين المشاهدين والمسلمين اجمعين. قال الناظم رحمه الله مقدمة يبدأ أولا يبدأ

اولا بما تعلق بعين - 00:10:40

تركة كرهن وثق به وجان وزكاة تلتفى ثم بتجهيز يليق عرفا ولجهاز الزوجة الزوج يلي ان موسرا ثم بدين مرسل ثم وصية بثلاث فاقل

لاجنبى ولارث ما فضل هات ابو سعد نسخة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد -

00:11:10

وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فان هذه مقدمة في الحقوق المتعلقة بالتركة. في الحقوق المتعلقة بالتركة والتركة هي ما خلفه

الميت التركة هي الميت من حقوق او اعيان من حقوق او اعيان - 00:11:41

فالحقوق كحق الشفعة فالحقوق كحق الشفعة واما الاعيان فتقدم انا امس انها تشمل المال والعقار والمنقولات. تشمل المال والعقارات

والمنقولات الشفعة يا شيخ شفعة لو ان رجلا كان مشاركا لاحد - 00:12:22

في مثلا في سيارة بالنصف مشاع بينهما. ثمان شريكه باع باع نصيبه. فان الشريك هذا الاخر له حق الشفعة. لكن الشفع قد ينتظر

قليلا. يتفكر في الامر فمات اثناء التفكير - 00:13:00

ما بعد لم يعني لم يطلب الشفعة ولم يتنازل عنها. فلا زال حق الشفعة موجودا فيلده الورثة. هذا المراد. طيب والحقوق المتعلقة

بالتركة هي كما يلي. اولاً مؤونة تجهيز الميت - 00:13:20

ثانياً الديون المتعلقة بعين التركة. الديون المتعلقة بعين التركة ثالثاً الديون المرسلة. الديون المرسلة رابعاً الوصية رابعاً الوصية

خامساً الارث الارث طيب قال رحمه الله يبدأ اولاً ما تعلق بعين تركة - 00:13:46

كرهن وثق به وجان وزكاة تلتفى. مع ان الاول والشرط الثاني اننا نبدأ نبدأ عند التصرف بالتركة بالاشياء المتعلقة بعينها بالاشياء

المتعلقة بعينها مثل الرهن الرهن عفووا مثل مثل الموثق برهن مثل الدين الموثق بالرهن - 00:14:50

ومثل الجاني مثل الجاني وهو العبد الذي قد جنى على غيره. وهو العبد الذي قد جنى على غيره ومثل الزكاة الزكاة. طيب. هذا معنى

البيت لفظا ثم نقول انه على رأي المؤلف رحمه الله انه على رأي المؤلف رحمه الله وهو - 00:15:40

مذهب الائمة الثلاثة. وهو مذهب الائمة الثلاثة. ابي حنيفة ومالك والشافعي. ابي حنيفة ومالك والشافعي يبدأ اولاً بالديون المتعلقة

بعين التركة. الديون بالديون المتعلقة بعين التركة طيب بين قوسين بخلاف الديون - 00:16:24

المرسلة بخلاف الديون المرسلة وهي التي تتعلق بذمة الميت تتعلق بذمة الميت لا بعين ماله لا بعين ماله وقد مثل المؤلف رحمه

الله ها؟ امسك القدس خلاص وبيجيناً الدول المرسلة تجي في المرتبة الثالثة - 00:17:14

نضرب لها امثلة ان شاء الله. طيب وقد مثل المؤلف رحمه الله بثلاثة امثلة بثلاثة امثلة للديون المتعلقة بعين التركة. الديون المتعلقة

بعين التركة الاول الدين الموثق بالرهن الدين الموثق برهن. [00:17:54](#)

مثاله استدان زيد من عمر عشرة الاف. استدان زيد من عمر عشرة الاف ورهنه سيارته ورهنه سيارته. ثمان زيدا مات ثمان زيدا مات  
فحق عمرو الان فحق عمرو الان متعلق - [00:18:37](#)

بالسيارة متعلق بالسيارة. لانه اخذها رهن لانه اخذها رحما. فلو جاء اخر فلو جاء اخر وقال اني اطلب زيدا عشرة الاف ايضا لكن لم  
اوثق برهن. لكن لم اوثق برهن - [00:19:24](#)

فنقول له نقدم عمرا عليك نقدم عمر عليك لان دينه متعلق بعين التركة لان دينه متعلق بعين التركة واما انت فدينك مرسل بديناكم  
ارسال المثال الثاني الجاني المثال الثاني الجاني - [00:20:10](#)

يعني العبد المملوك الجاني فلو ان زيدا عنده عبد ثم جنى على سيارة جارة. اللي هو العبد. ايه. سيارة جار زيد وحكم القاضي ان  
الجنانية بخمسة الاف. وحكم الجناني فحكم القاضي ان الجنانية بخمسة الاف - [00:20:57](#)  
ثم ان زيدا مات. فهنا من ضمن هذا العبد فهنا من ضمن تركة هذا العبد لانه مال يباع ويشترى فمن ضمن تركة هذا المال هذا العبد لانه  
مال لبعض واشترى - [00:21:46](#)

فنقدم حق الجار المجني عليه. في رقبة العبد تقدم حق الجار المجني عليه ونقول للورثة اما ان تدفعوا خمسة الاف. على غيره. ها  
ايه فنقول للورثة اما ان تدعو خمسة الاف - [00:22:13](#)

وتفتك هذا العبد لكم. او اننا اما تدفع خمسة الاف وتفتك العبد. او او اننا نبيع العبد ونوفي نوفي الجار المجني عليه. ونوفي الجار  
المجني عليه المثال الثالث الزكاة الزكاة - [00:22:55](#)

فلو ان زيدا هذا عنده اربعون شاة سائمة. عنده اربعون شاة سائمة ودار عليها الحول ودار عليه الحول ففيها شاة ففيها شاة زكاة  
وقبل ان يخرج الزكاة الحمد لله يرحمك الله مات - [00:23:35](#)

نوض ثم هلكت الشياه الا واحدة ثم هلكت الشياه الا واحدة. كم مات؟ تسعة وثلاثين. تسعة وثلاثين. كلها ماتت. جاها سين جتها ابا  
انتهى سراق سرقوها تلفت. لشاة واحدة وما عنده الا الغنم ذي - [00:24:23](#)

فنقول نخرج الشهر لان الزكاة تعلقت بعينها الناس ذكي تعلقت بعينها ثم قال المؤلف رحمه الله في الشطر الثاني ثم بتجهيز يليق عرفا  
ثم بتجهيز يليق عرفا يعني ان الحق الثاني المتعلق بالتركة مؤنة تجهيز الميت - [00:24:52](#)

مؤنة تجهيز الميت ومعنى ومعنى الشطر اننا نقدم مؤنة تجهيز الميت التي تليق بحاله بحسب العرف تليق بحاله بحسب العرف على  
بقية الحقوق المتعلقة بالتركة على بقية الحقوق المتعلقة بالتركة - [00:25:34](#)

فان قيل وما مؤنة تجهيز الميت؟ وما مؤنة تجهيز الميت فالجواب منها الكفن والطيب والماء اذا لم يجد الا بالشراء واجرة المغسل اذا  
لم يجد متبرع وهكذا حفر القبر كفر القبر - [00:26:17](#)

وربما شراء قبر بعض البلدان ما في قبور تشتري. هذا موجود في بعض البلاد الاسلامية تجسد القبر. ها بعد تذبحونهم من التركة هذي  
بدعة طيب ثم قال المؤلف جهاز الزوجة الزوج يلي طيب قبل ما طيب ما انفجرت الميت على قول المؤلف عقب بعد الديون المتعلقة -

[00:26:57](#)

بعين التركة وقلنا لكم ان هذا مذهب الثلاثة الثلاثة ووجه ذلك عندهم ايه وجه ذلك عند الثلاثة يعني دليلهم او  
تعليلهم وجه تقديم ايه ووجه تقديم الديون المتعلقة - [00:27:38](#)

تابعين التركة على تجهيز الميت. قالوا لانها سابقة على مؤنة التجهيز انا السابقة عن مؤنة التجهيز لانها ثابتة في حياة هذا اللي ميت.  
لانها ثابتة في حياة هذا الميت واما مؤنة التجهيز - [00:27:59](#)

فانها بعد الموت. وما امرة التجهيز فانها بعد الموت وعند الامام احمد هذا قول الثاني وعند الامام احمد رحمه الله ان مؤنة تجهيز  
الميت مقدمة على الديون المتعلقة بعين التركة. ان مؤنة تجهيز الميت مقدمة على الديون المتعلقة - [00:28:29](#)

بعين التركة وعلل ذلك بانها يعني المؤلف تجهيز الميت بانها بمنزلة النفقة للحي. بانها بمنزلة النفقة للحي. ايه. لمن النفقة في الحي

ولذلك اذا حجر على مديون اذا حجر على مديون - 00:29:04

وحكم عليه بالتفليس اذا حجر على مديون عنده ديون كثيرة حجر عليه فانه يترك له بالتفليس بسبب المفلس. ان حكم عليه

التفليس. فانها تترك له النفقة من مسكن ومأكل ومشرب - 00:29:49

وملبس من مأكل مشرب ومسكن وملبس ولمن يعول. ولمن يعول ثم باقي الدين يقسم بين الغرماء وباقي الدين يقسم بين الغرماء.

فهكذا الميت تقدم مؤن تجهيزه ثم باقي المال انا اقول باقي الدين ثم باقي المال يقسم على الغرماء - 00:30:21

بالنسبة للرجال خل نقرب بعدين الاسئلة طيب ها فهكذا الميت تقدم مؤن تجهيزه على بقية الديون ثم قال ولجهاز الزوجة الزوج يلي

في ترجيحه. ها؟ في ترجيح. اي نعم وهذا الراجح. قوله - 00:31:01

فين هو ترجح شيخ ابن عثيمين رحمه الله؟ قول احمد وهذا ترجيح شيخنا رحمه الله مع انه قال عن القول الاول انه له حظ من

النظر. انه له حظ من النظر - 00:31:38

طيب نستطب فان اخذنا بقول الثلاثة فان مؤنة تجهيز الميت اكتب فايذة ذي فايذة اكتبوا فايذة ان اخذنا بقول الثلاثة فان مؤنة

تجهيز الميت اذا استغرقت الديون المتعلقة بعين المال التركية - 00:32:02

استغرقت الديون المتعلقة بعين المال التركية. فتكون مؤن تجهيزه تكون مع تجهيز على من تلزمه نفقته على من تلزمه نفقته فان لم

يوجد فان لم يجد احد او كانوا فقراء كونوا فقراء فانه من بيت المال - 00:32:41

الاول على من؟ ها؟ مع تجهيزه تكون على من؟ اول شي على من تلزمه نفقته. ايه لم يوجد فمن بيت المال فان لم يكن هناك بيت مال

مستقر فعلى من يستطيع من المسلمين. فعلى من يستطيع من المسلمين - 00:33:17

قال رحمه الله ولجهاز الزوجة الزوج يلي ان موسرا ثم بدين المرسلين ولجهاز الزوجة الزوج يلي ان موسرا ثم بدين مرسل طيب هذا

استطرد من المؤلف في ذكر مؤن تجهيز الزوجة في ذكر موعد تجهيز - 00:33:45

الزوجة فيقول ان تجهيزها على زوجها ان كان موسرا على زوجها ان كان موسرا يعني غنيا والقول الثاني والقول الثاني انها عليه

سواء كان موسرا او معسرا سواء كان موسرا او معسرا. سواء كان - 00:34:24

موسرا يعني غنيا او معسرا. والقول الثالث ان تجهيز الزوجة ليس على الزوج سواء كان موسرا او معسرا سواء كان موسى او معسرا

وعلوا ذلك وعدم ذلك بان العلاقة بين الزوجين علاقة استمتاع - 00:35:16

علاقة استمتاع. بدليل ان اذا نشزت بدليل انها اذا نشزت فلا نفقة لها. ايش معنى نشزت وابراهيم ها شمعنى الناشز ها خرجت عن

الطاعة اي يعني عاصية دعسته ما ينفق عليها. استمتاع استمتاع. علاقة استمتاع - 00:35:55

لا. وهذا هو الراجح ها التاء الاخير ترجح شيخنا رحمه الله ايه ايه زوجته الميتة. تجهيز الزوجة يعني مؤنة تجهيز الزوجة الميتة

والطيب واجرة الغاسل واجرة حفر القبر ايه اذا ماتت فين قيل من - 00:36:38

يجهزها الجواب من مالها يكون عندها مال وعندها ذهب عندها ثياب عندها اشياء تباع لكن القول الاولين لو كانت ما عندها ملايين

الزوج والزم يقول ابي حنيفة عند ابي حنيفة ان زوج يلزم ولو عنده الملايين هو اللي جهز يعني هو الذي يعتني بتجهيز - 00:37:17

موتها هذا عند المساحة عند الان الناس يتبرعون يتسابقون لكن هذا عند المساحة كل واحد يقول ما انا ما عندي مال او عندي وما

اقدر انفق. طيب قال ثم دين مرسل - 00:37:42

هذا هو الحق الثالث هذا الحق الثالث من الحقوق المتعلقة بعين بل بالتركة للحقوق المتعلقة بالتركة. وهو الدين المرسل مرسل وهو

الذي يتعلق بذمة الميت وليس بعين المال وليس بعن المال - 00:38:05

طيب وسواء كان هذا الدين لله او للادمي سواء كان الدين لله او للادمي. فمثال الدين للادمي كأن يكون قد اشترى بيتا بعشرة الاف او

اقترض عشرة الاف طيب ومثال الدين الذي لله - 00:38:45

مثل الكفارات. الكفارات كعتق الرقبة لمن جامع في رمضان. او قتل خطأ او كفارة اليمين والدليل والدليل على وجوب تقديم الدين

على الارث قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين - 00:39:34

عفوا بعد يوصي بها ودين. والايات الجمل اربع. كلها في غاية التركة الاولى من بعد وصية يوصي بها ودين والثانية من بعد ما وصية يوصين والثالثة من بعد وصية توصون بها ودين والرابعة من بعد وصية يوصى بها ودين - [00:40:29](#)

الثلاثة الاخيرات في اية واحدة ولكم نصف ما ترك ازاوجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع ما تركن من بعد وصية يوصينا بها ودين. طيب. ويبجينا ان شاء الله تعالى لماذا قدمت الوصية على الدين؟ نحن نقول نقدم الدين - [00:40:59](#)

يجب ان شاء الله. طيب الرابع الرابع بيت المؤلف قال ثم وصية بثلاث فاقل لاجنبي ولارث ما فضل ثم وصية ثم وصية بثلاث فاقل لاجنبي والاثم ما فضل. يعني انه بعد الدين المرسل تقدم الوصية - [00:41:22](#)

بالثلاث او اقل من الثلث للاجنبي. تقدم الوصية بالثلث او اقل من الثلث للاجنبي والمراد بالاجنبي هنا غير الوارث ولو كان من اقارب الميت غير الوارث ولو كان من اقارب الميت. كالعمة والخالة - [00:42:01](#)

تعتبر في باب الارث اجنبية. العمة والخالة تعتبر في باب الارث اجنبية وقوله والارث ما فضل انه بعد الحقوق الاربعة المتقدمة انه بعد الحقوق الاربعة المتقدمة ولا الثلاثة الجهاز لا اربعة. ما بقي فيرثه الورثة - [00:42:30](#)

ثلاث الورثة. طيب قوله ثم وصية هذا هو الحق الرابع المتعلق المتعلق بالتركة. وتقدم دليله. وتقدم دليله لكن الوصية لها حالان. الحالة الاولى ان تكون لوارث لها حالان. الحال ان تكون من الوارث فهذا لا يجوز - [00:43:07](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه. ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه. فلا وصية لوارث فلا وصية لوارث - [00:43:53](#)

رواه احمد والترمذي وحسنه. رواه احمد والترمذي وحسنه والحالة الثانية ان تكون لاجنبي ان تكون لاجنبي والمراد بالاجنبي من ليس وارثا من ليس وارثا ولو كان من اقارب الميت ولو كان من اقارب الميت فهذا تجوز - [00:44:24](#)

بثلث المال فاقل فتجوز في ثلث المال فاقل لقول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه حينما اراد - [00:45:10](#)

قد ان يوصي حينما اراد ان يوصي بشيء ما له بشيء من ما له قال الثلث والثلث كثير. الثلث والثلث كثير طيب نشيل اشارة لمسائل لا تكتبونها لو انه اوصى باكثر من ثلث نقول فهذا يوقف على اجازة الورثة ان اجازوا في - [00:45:38](#)

كلهم وانهم جزء ما ينفذ. لو اوصى لوارث ومات يقول هو اثم اذا كان في الحكم هل تنفذ او لا؟ نقول الاصل لا تنفذ الا اذا اجاز الورثة وفيها ادلة واحاديث ما نطيل فيها. طيب - [00:46:20](#)

ثم قال طيب الحق الخامس الارث الارث يعني ما تبقى بعد الحقوق السابقة يقسم بين الورثة. يقسم بين الورثة طيب مسألة مسألة هل الوصية تقدم على الدين ام بالعكس هل وصية تقدم على الدين ام بالعكس - [00:46:40](#)

والاشكال وجد لان الاية فيها تقديم الوصية على الدين. قال الله تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين. قلنا في اربع آيات بهذه المعنى. يوصينا بها ودين توصون بها ودين يوصى بها - [00:47:28](#)

بعد وصية يوصى بها الدين. فالجواب ان الوصية ان الدين يقدم مع الوصية ان الدين يقدم عن وصية بالاجماع حكاها الترمذي وابن حجر حكاها الترمذي ابن حجر وابن ملقن رحمهم الله - [00:47:57](#)

الترمذي وابن حجر وابن ملقن وقد جاءت السنة في فعن علي رضي الله عنه فعن علي رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل وصية. قضى بالدين قضى بالدين قبل وصية - [00:48:30](#)

والحيث رواه احمد والترمذي وفيه مقال يعني فيه ضعف لكن يعضده الاجماع. يعضده الاجماع والمعنى فاما الاجماع فقد تقدم واما المعنى فلان الدين واجب الدين واجب. والوصية تبرع. والوصية تبرع وليست واجبة - [00:49:06](#)

فيقدم الواجب على غير الواجب. فان قيل من حكمة ما الحكمة من تقديم الوصية على الدين في الايات فالجواب الحكمة والله اعلم من وجهين الحكمة والله اعلم الوجهين الاول من اجل حث الورثة - [00:49:56](#)

من اجل حث الورثة على تنفيذ الوصية. من اجل حث الورثة على تنفيذ الوصية لانهم ربما يتساهلون بها ربما يتساهلون بها لان تبرع

وليسـت واجبة لانها تبرأ وليسـت واجبا. والوجه الثاني - 00:50:42

ان الدين له من يطالب به ان الدين له من يطالب به لو تساهل فيه الورثة واما الوصية فان صاحبها يمد يدا قصيرة اما الوصية فان

صاحبها يمد يدا قصيرة - 00:51:17

لانه متبرع له فمن اجل تقويته قدمت الوصية على الدين في الآية وجبرت بذلك والله تعالى اعلم ها في شي ايه ايه الجد يوصي قبل

يموت بعد ما مات ايه - 00:51:50

محجوب بالابناء. ما في بأس. يجوز. بالثلث اقل - 00:53:05